المحتوى	الصفحة

وليد

كلية العلوم الشرعية

دليل الطالــب

2022م

فهرس الدليل

لجنة إعداد الدليل	2
نبذة عن الكلية	5-4-3-2
الرؤية – الرسالة – الأهداف	5
نوع المؤسسة	6
البرامج التعليمية	7
الخدمات المكتبية	8
الشهادات الممنوحة	8
لغة الدراسة	9
نظام التسجيل والقبول	9
مدة الدراسة	10
الانتقال من وإلى الكلية	11-10
قبول طلاب أجانب	12
قيد الطالب	13-12
المقررات الدراسية	14-13
نظام الامتحانات	20-15
إنذار الطالب وأحكام التأديب	24-20
قواعد الأمن والسلامة	24
مواقع تهم الطالب	25

لجنة إعداد الدليل

بناء على خطاب السيد عميد الكلية المؤرخ في (2022-3-20م)

بشأن إعداد دليل الطالب، وبموجبه تم تكليف السادة كل من :

الاســــــــــم	الصفـــــــــة
د. الحسين مصباح رضوان	رئيس قسم الدراسة والامتحانات

ا. فتحي غيث مفتاح	رئيس قسم التسجيل بالكلية
د. أحمد عبدالله عبدالحفيظ	رئيس قسم الشريعة والقانون

وبمراجعة :

الاسم	الصفة
د. فرج عليش أمحمد	وكيل الكلية للشؤون العلمية .
د. مفتاح الشريف قريرة	رئيس مكتب الجودة بالكلية .

نشأة الكليةِ

كلية العلوم الشرعية إحدى كليات جامعة بني وليد ، وهي أول كلية للعلوم الشرعية يتم إنشاؤها في تاريخ منطقة بني وليد ، أنشئت بقرار من رئيس الجامعة رقم (135) لسنة2016م الذي تم بموجبه تشكيل لجنة تأسيسية لكلية العلوم الشرعية ، وتم تكليف ثلة من الأساتذة الأكفاء لإدارتها والتدريس بها، وعلى الرغم من محدودية الإمكانات المادية ، وبخاصة احتياجها إلى مبنى مستقل يليق بها، فإن إمكاناتها المعنوية عالية جداً، والقائمون عليها عاقدون العزم على النهوض بهذا الصرح العلمي بعون الله تعالى، ثم بمعاونة المخلصين والغيورين على الدين والوطن الذين يثابرون ويشجعون ولو بالكلمة الطيبة للدفع بها إلى الأمام، وهذا من باب التعاون على البر والتقوى الذي أمر به القرآن ، وهي تمنح شهادة الإجازة التخصصية (الليسانس) في العلوم الشرعية.

وقد افتُتح بالكلية في السنة الأولى لإنشائها ثلاثة أقسام ، هي : قسم الشريعة ، وقسم أصول الدين ، وقسم القراءات ، على أن تستحدث فيما بعد الأقسام العلمية ذات العلاقة باختصاص الكلية التي يحتاجها المجتمع .

رؤية الكلية

تعمل كلية العلوم الشرعية لتكون مركزاً مميزاً في مجال التعليم الشرعي والبحث العلمي؛ استجابة لاحتياجات المجتمع وفق برامج تعزز وظيفة الجامعة في تحقيق رسالتها.

الرسالة

تسعى كلية العلوم الشرعية إلى إعداد خريجين مؤهلين متميزين في مجال الشريعة علما وفكرا وسلوكا، مستوعبين معارف العصر وعلومه بعقلية ناضجة ، ووفق معايير الجودة الشاملة ، وتمكينهم من أداء دور فاعل في خدمة المجتمع .

الأهداف

- تهدف كلية العلوم الشرعية إلى إعداد طائفة من المؤمنين تتفقه في الدين، وتقدم الخطاب الديني الوسطي المعتدل جمعاً بين أصول الدين ومقاصد الشريعة، وتلبية حاجات المجتمع في ميادين الفكر والتشريع والقضاء والاقتصاد والدعوة والإصلاح الاجتماعي .
- تخريج أعداد من الطلاب الحاصلين على درجة الليسانس في العلوم الشرعية على وجه يتعامل فيه الخريج بأسلوب علمي مقنع وعقلية متفتحة على الآخر .
- الارتقاء بمستوى أساليب التدريس والمناهج المقررة في الكلية بمختلف التخصصات الفقهية والأصولية لتناسب مقتضيات العصر وتطوراته.
- الإسهام في خدمة المجتمع من خلال إعداد كوادر مؤهلة قادرة على بيان الرأي الفقهي والحكم الشرعي بما يتماشى وروح الشريعة، وإظهار سماحة الدين، وفق منهج قائم على اختيار الأيسر واعتماد الأرجح .
- تكوين الشخصية المنتمية إلى دينها ووطنها وأمتها، والمتميزة في فهم الإسلام فهما عميقا يتميز بالوسطية والاعتدال، مستوعبا مقاصد الشريعة .
- التواصل مع المجتمع الليبي والنظر في قضاياه من خلال تهيئة الخريجين للعمل في العديد من المجالات الاجتماعية.
- نشر العلم الشرعي والتوعية بأهميته لدى فئات المجتمع، وإيصال المعرفة لكل من يرغب فيها بطريقة سهلة ميسرة عن طريق الدروس و المحاضرات العامة وإقامة الندوات وحلقات النقاش والمؤتمرات العلمية والمسابقات بما يؤدي إلى الفهم الصحيح للإسلام وتطبيقه على الواقع.

- الحفاظ على التراث الإسلامي، ولغة القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وترسيخ المفاهيم الصحيحة وتأصيل المُثُل الإسلامية العليا .

- العناية بالعلوم الإسلامية المختلفة في مجال التأصيل والاستنباط، والاستدلال والبحوث العلمية، وإعداد العلماء القادرين على القيام بمهام القيادة والمسؤولية، والفتوى والقضاء، والدعوة والتدريس بشكل صحيح ووفق منهج سليم.

- تكوين الملَكة القوية لدى الطلاب وإعدادهم علماء وباحثين ومفكرين متخصصين في علوم الشريعة ، يتميزون بالقدرة العالية والمهارات اللازمة لممارسة نشاطهم العلمي في المجتمع، وتنمية المهارات الفنية والتقنية اللازمة في مجال تفعيل المعرفة، وربطها بتطبيقاتها العلمية، مع العناية بمقاصد الشريعة وأسرارها في بحث أحكام النوازل والقضايا المستجدة.

نوع المؤسسة

تعد كلية العلوم الشرعية في جامعة بني وليد إحدى مؤسسات التعليم العالي بالدولة الليبية ، وهي أول مؤسسة تعليمية متخصصة تابعة لجامعة بني وليد تستقل بتقديم برامج في التعليم الشرعي وعلومه .

البرامج التعليمية

تقدم كلية العلوم الشرعية في جامعة بني وليد العديد من البرامج التعلمية والتي تساهم مع غيرها من المؤسسات التعليمية الأخرى في تحقيق رسالة الجامعة وأهدافها التي من خلالها يتحصل الطالب على الدرجة التخصصية (الليسانس) وهي على النحو التالي :

ت	نوع البرنامج	المشرف على إدارة البرنامج
1	القراءات القرآنية	قسم القراءات القرآنية
2	أصول الدين	قسم أصول الدين
3	الشريعة	قسم الشريعة
4	الشريعة والقانون	قسم الشريعة والقانون

ولمجلس الكلية اقتراح إنشاء أقسام علمية جديدة وقفل وإلغاء أقسام علمية، وذلك بالتنسيق مع مجلس الجامعة.

الخدمات المكتبية

يوجد بالكلية مكتبة تقدم خدماتها لمنتسبيها من طلاب وأساتذة من خلال توفير عدد كاف من المصادر والمراجع المتنوعة من كتب وبحوث ورسائل علمية وتحتفظ المكتبة كذلك ببحوث تخرج طلابها، كما يدير المكتبة موظفين أكفاء وعلى قدر من المهارة والانضباط .

وتعتبر المكتبة داخل أي مؤسسة تعليمية بمثابة العمود الفقري لها .

وقد تأسست مكتبة الكلية تزامنا مع بداية إنشائها، وتتميز مكتبة كلية الشريعة باستقلالها بقاعة خاصة تتوفر بها الأرفف المناسبة لعرض محتوياتها ومنظومة تكييف عالية وتهوية جيدة وإضاءة، وأماكن للاطلاع ، كما تضم المكتبة حوالى (1500) عنوانا وحوالى (3000) آلاف كتاب، مبوبة في فهرس خاص بالمكتبة ، وتحتوي أيضا على عدد من الرسائل والبحوث العلمية .

نظام الإعارة

تلتزم إدارة المكتبة بالاقتصار(مؤقتا) على نظام الإعارة الداخلي حيث يستطيع طلاب الكلية وأعضاء هيئة التدريس الاستفادة من هذا النظام خصوصا ما يتعلق بالمصادر والمراجع ذات الصلة المباشرة بالمقررات الدراسية والبحوث العلمية، على أن تسترجع بالوقت المحدد لذلك .

ولا يجوز إعارة الكتب النادرة أو ذات النسخة الواحدة .

الخدمات الالكترونية

يعتبر الموقع الإلكتروني بوابة الدخول للصفحة الالكترونية لكلية العلوم الشرعية ويوفر الموقع الالكتروني خدماته من مثل التسجيل وإعلان النتائج، ومن أهم هذه الخدمات:

منظومة كلية العلوم الشرعية:

يستطيع الطالب من خلال هذه المنظومة وبداية كل سنة دراسية تسجيل المقررات الدراسية وكذلك الحذف والتعديل، ويمكنه أيضا الاطلاع على نتائج الامتحانات،.

ويستطيع الطالب الحصول على اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة به من خلال تواصله مع رئيس قسم التسجيل .

الشهادات الممنوحة

يمنح الخريج شهادة تخرج مبيناً فيها حصوله على درجة الإجازة في العلوم الشرعية

(الليسانس)- ورقية وجدارية- وفق النماذج المعدة معتمدة من رئيس الجامعة، وهي على النحو التالي :

	الشهادة العلمية التي تمنحها الكلية
1	درجة الإجازة المتخصصة (الليسانس) في القراءات القرآنية
2	درجة الإجازة المتخصصة (الليسانس) في أصول الدين
3	درجة الإجازة المتخصصة (الليسانس) في الشريعة
4	درجة الإجازة المتخصصة (الليسانس) في الشريعة والقانون

لغة الدراسة

اللغة العربية هي لغة الدراسة بالكلية ، ويجوز استعمال إحدى اللغات الحية في التدريس لمواكبة ما ينشر من الإنتاج العلمي، وعلى الطلاب غير العرب اجتياز امتحان يثبت قدرتهم على التحصيل العلمي باللغة العربية.

نظام التسجيل والقبول

مع عدم الإخلال بالتشريعات النافذة بشأن القبول والتسجيل, ووفقاً للقدرة الاستيعابية يحدد مجلس الكلية عدد الطلاب الذين يمكن قبولهم قبل بداية كل فصل دراسي أو سنة دراسية وفقا للنظام المتبع.

ويُشترط فيمن يتم قبوله للدراسة بكلية العلوم الشرعية ما يلي:

1. أن يكون حاصلاً على الشهادة الثانوية أو ما يعادلها من الشهادات المعترف بها قانونا.
2. أن يكون حاصلاً على النسبة المئوية المعتمدة من جهة الاختصاص.
3. أن يجتاز امتحان القبول والمقابلــة الشخصية بنجاح.
4. أن يكون لائقا صحيا خالياً من الأمراض المعدية، قادراً على متابعة الدراسة بالكلية.
5. أن يكون حسن السيرة والسلوك متحلياً بالأخلاق الحميدة.
6. ألا يكون مفصولا من إحدى مؤسسات التعليم العالي بالدولة الليبية.
7. أن يتعهد بالتقيد باللوائح والنظم المعمول بها في الكلية.
8. أن يتقدم بطلب الالتحاق خلال المواعيد المحددة لــذلك

مدة الدراسة

تكون الدراسة بالكلية وفقاً للنظام السنوي، ويجوز تحويل الدراسة إلى نظام الفصلي من قبل الجهات المختصة :

أ. مدة الدراسة بكلية العلوم الشرعية أربع سنوات دراسية، أو ثمانية فصول دراسية .

ب. مدة الفصل (16) ستة عشر أسبوعاً، ويفصل بين الفصلين الدراسيين عطلة مدتها أسبوعان.

ج. الحد الأقصى للمدة التي يقضيها الطالب في الكلية خمس سنوات دراسية، أو عشر فصول دراسية - بحسب الأحوال- ، وفي حال عدم تخرجه خلال هذه المدة المحددة يتغير وضعه من طالب نظامي إلى طالب منتسب ، على أن يستكمل دراسته خلال مدة أقصاها ست سنوات دراسية أو اثنا عشر فصلاً.

د. وفي جميع الأحوال يُفصل الطالب تلقائياً إذا استنفد الحد الأقصى المنصوص عليه في الفقرة السابقة.

التقويم الجامعي

يتولى مجلس الكلية تحديد موعد الامتحانات النهائية بالتنسيق مع قسم الدراسة والامتحانات وفق الخطة الزمنية من الجامعة .

الانتقال من وإلى الكلية

يجوز قبول الطالب المنتقل من إحدى كليات مناظرة من داخل ليبيا أو خارجها، وفق الشروط التالية :-

1- أن تسمح إمكانيات الكلية بذلك.

2- ألا يكون مفصولاً من كليته الأصلية .

3- أن يقدم المستندات المطلوبة معتمدة من جهات الاختصاص بمدة كافية تسمح بدراسة هذه المستندات، ثم اتخاذ القرار المناسب بشأنها قبل بداية الدراسة بالكلية.

4- يجوز للكلية إلحاق الطالب بالدراسة وفق معادلة أولية، وذلك إلى حين استكمال إجراءات المعادلة النهائية، ولا يعد الطالب مقبولا إلا بعد استيفاء كافة الاجراءات المطلوبة ويقدم تعهدا بذلك.

5- أن يقدم الطالب كشفا بأسماء المقررات التي درسها مرفقة بمفرداتها، والدرجات التي تحصل عليها لهذه المقررات، ويجوز للكلية قبولها أو رفضها حسب التالي:

أ. على المقررات التي لا علاقة لها بمقررات الكلية.

ب. يجوز رفض أي مقرر إذا كانت مفرداته لا تغطي الحد الأدنى المشروط في الكلية.

ج- في حالة اختلاف المقررات يلزم الطالب بإعادة دراسة أي مقرر لم تسبق له دراسته.

د- عند معادلة أي مقرر وقبوله يحق للجنة المعادلة منح الطالب الدرجة التي تحصل عليه من الكلية المنتقل منها، أو منحه درجة النجاح الصغرى(50) وذلك حسب مفردات المنهج والمستوى العلمي.

ه- يجوز للجنة المعادلة دمج مقررين أو أكثر من المقررات التي سبق للطالب دراستها حسب المفردات ووحداتها.

و- لا يجوز قبول أي طالب منتقل في السنة النهائية مهما كان مستواه العلمي.

ز- على الطالب المنتقل أن يدفع الرسوم المقررة من الجهات المختصة.

ح- تتولى لجنة علمية بقرار يصدر من عميد الكلية إجراء المعادلات للطلاب المنتقلين إليها.

ط- تقدم طلبات الانتقال إلى مسجل الكلية، وعلى لجنة المعادلات البت في تلك الطلبات في أجل لا يتجاوز شهراً من تاريخ تقديم الطلب.

قبول طلاب أجانب

للكلية الحق في قبول طلبة من جنسيات أخرى وفق الشروط التالية :

1. الحصول على موافقة بالدراسة من قبل جهات الاختصاص ، على أن يتم إحالة ملفات هؤلاء الطلبة عن طريق إدارة المسجل العام بالجامعة.
2. أن يكون مقيماً بليبيا إقامة اعتيادية طوال مدة دراسته .
3. دفع الرسوم ونفقات الدراسة وفق اللوائح المعمول بها في الجامعة .
4. أن يكون مستوفياً لشروط القبول للدراسة بالكلية الواردة باللائحة الداخلية للكلية.

قيد الطالب وتغييره

يتم قيد الطالب بالكلية طالباً نظامياً، ويجوز لمجلس الكلية الموافقة على قيد الطالب منتسباً إذا قدم طلباً كتابياً بذلك، مرفقاً به ما يبرر انتسابه، وفي جميع الأحوال يجوز تغيير صفة القيد لمرة واحدة فقط طيلة مدة الدراسة بالكلية.

ويجوز تغيير صفة قيد الطالب من منسب إلى نظامي وذلك عند اجتيازه للسنة الأولى والثانية بتقدير عام لا يقل عن جيد جداً.

يصنف الطلاب المقيدون بالكلية كما يلي:

1- طلاب نظاميون: ويتم قبولهم وفقا لشروط القبول.

2- طلاب غير نظاميين: وهم المنتسبون الذين حالت ظروفهم عن الانتظام في الدراسة، ويتم قبولهم وفق الشروط المحددة، أو التي يحددها مجلس الكلية .

3- طلاب وافدون: وهم غير الليبيين الذين يتم منحهم مقاعد دراسية، وينظم أوضاع قبولهم بقرار من وزارة التعليم العالي، وفق الشروط المنصوص عليها في اللائحة الداخلية للكلية.

تجديد وإيقاف القيد

أولا : تجديد القيد:

أ. يحدد مجلس الكلية في بداية كل سنة دراسية – بحسب الأحوال – ميعاد تجديد القيد ، ويجب أن يكون قبل بدء الدراسة بمدة لا تزيد على أسبوعين ، وعلى الطالب أداء الرسوم المالية المحددة للتجديد.

ب. إذا لم يقم الطالب – بدون عذر- بتجديد قيده في الميعاد المحدد يعد منقطعاً عن الدراسة.

ثانيا : إيقاف القيد:

يجوز لمجلس الكلية إيقاف قيد الطالب لعذر يمنعه من مواصلة دراسته، بشرط ألا تزيد مدة الإيقاف عن سنة دراسية واحدة، ولمرة واحدة طيلة مدة الدراسة، ولا تحسب مدة الإيقاف ضمن السنوات المقررة للتخرج .

وعلى الطالب الراغب في وقف قيده تقديم طلبه لمجلس الكلية خلال ثلاثة أشهر من بداية السنة الدراسية.

المقررات الدراسية وتوزيعها

وهو المحتوى المنهجي الذي يحدده القسم والكلية ضمن الخطة الدراسية أو المقررات الدراسية (البرنامج الدراسي) ويحدد لكل مقرر عدد من الوحدات يراعى في تحديدها أهمية المادة في مجال التخصص و كونها مادة أساسية أو عامة.

وتوزع المقررات الدراسية ووحداتها الأسبوعية وفقاً للجداول الملحقة.

ويجوز بقرار من مجلس الكلية بناء على اقتراح من القسم المختص بإلغاء أو تعديل أو إضافة مقرر أو أكثر من المقررات الإلزامية، ولا يصبح هذا القرار نافذاً إلا بعد اعتماده من رئيس الجامعة.

وتتبع الدراسة بالكلية نظام المقررات حسب اعتماد بعضها على بعض ويكون لكل مقرر دراسي :

1. أستاذ يُكلفه القسم من بين أعضاء هيئة التدريس بالكلية أو من المتعاونين .
2. كتاب منهجي وكتب مرجعية يحددها أستاذ المقرر ويعتمدها القسم.
3. جدول أسبوعي.

ويجوز أن يكون للمقرر الواحد أكثر من مجموعة بشرط ألا يزيد عدد طلاب كل مجموعة عن (50) طالباً، وفي حالة تجاوز ذلك تضاعف الساعات المحتسبة لعضو هيئة التدريس.

تسجيل المقررات الدراسية

عند تسجيل الطالب للمقررات الدراسية يراعى الآتي :

أ. يسمح للطالب التسجيل بما لا يزيد على إحدى وعشرين (21) وحدة دراسية كحد أعلى و بما لا يقل عن اثنتي عشرة (12) وحدة دراسية كحد أدنى ، ويجور رفع الحد الأعلى إلى (25) وحدة دراسية في حالة الفصل الدراسي الأخير لتخرج الطالب.

ب. مراعاة الارتباط الموضوعي والتنظيمي بين المواد المقررة، بحيث لا يجوز له دراسة المواد المرتبطة إلا بعد النجاح في أسبقياتها، ويستثنى من هذا الحكم طلبة الفصل الأخير، وذلك وفقاً لما يقرره مجلس الكلية في هذا الخصوص.

ج. يجوز للطالب إضافة بعض المقررات الدراسية في موعد أقصاه أسبوعان من بداية الفصل الدراسي.

د. يجوز للطالب الذي سجل بمقررات يزيد مجموع وحداتها على الحد الأدنى المذكور أن ينسحب فيما زاد عن ذلك الحد بشرط :

1.موافقة قسم الدراسة والامتحانات.

2.أن يتم الإسقاط في مدة أقصاها أربعة أسابيع من بداية الفصل الدراسي.

نظام الامتحانات والتقويم

أ. يجب على الطلبة النظاميين الالتزام بحضور المحاضرات وحلقات النقاش و الندوات التعليمية وأداء ما يطلب منهم من أبحاث و أوراق عمل.

ب. يجب على الطالب حضور المحاضرات في المجموعة المقيد بها ولا يحق له تغيير المجموعة إلا بالموافقة الكتابية من أستاذ المقرر وقسم الدراسة والامتحانات.

ج. يُحرم الطالب النظامي من التقدم للامتحان النهائي في أي مقرر تزيد نسبة غيابه فيه – بدون عذر – على25 % من مجموع الساعات المقررة للمادة.

د. على كل طالب حضور الامتحانات النصفية والنهائية للمقررات الدراسية في كل سنة دراسية والتقيد بما يلي:

1.اصطحاب بطاقة تعريف طالب سارية المفعول.

2. يحظر على الطالب المتقدم للامتحان اصطحاب أي كتاب أو ورقة – ولو كانت خالية من الكتابة- عدا ما يسمح به أستاذ المادة.

3. يحظر على الطالب الكلام أثناء الامتحانات أو القيام بأي عمل من شأنه الإخلال بنظام الامتحانات .

4. التقيد بالتعليمات المنظمة لسير الامتحانات الصادرة عن الكلية أو لجنة الامتحانات والمراقبة بقاعة الامتحانات، وكذلك ملاحظات أستاذ المقرر.

5. التقيد بالتشريعات النافذة والمنظمة لسير الدراسة والامتحانات بالجامعات الليبية، وما حددته اللائحة الداخلية للكلية.

6. عدم اصطحاب أي أجهزة إلكترونية غير مسموح بها داخل قاعة الامتحان.

قسم الدراسة والامتحانات

يتولى قسم الدراسة والامتحانات بالكلية كل الجوانب التنظيمية المتعلقة بالدراسة والامتحانات, وله على الأخص ما يلي:

1.إعداد الجداول الدراسية وجداول القاعات والامتحانات.

2.متابعة توزيع الطلبة على المجموعات الدراسية.

3.إعداد قوائم بأسماء الطلاب الذين لهم حق الدخول للامتحانات.

4.إعداد تقارير عن سير العملية التعليمية والامتحانات لعرضها على مجلس الكلية.

5.استلام نتائج كل مقرر عقب إجراء الامتحانات ، بعد اعتمادها من رئيس القسم العلمي وعميد الكلية، على أن تعلن النتائج في مدة لا تتجاوز أسبوعين من نهاية الامتحان ، وتحال نسخة من نتائج كل سنة إلى قسم التسجيل والتوثيق بالكلية لتسجيلها وحفظها.

تعليمات للطلاب الممتحنين

1- تجرى بالكلية العديد من الامتحانات والاختبارات لغرض تقويم الطالب علمياً طيلة السنة الدراسية يشمل الامتحان النصفي والنهائي.

2- في حالة تقدم الطالب لامتحانات الدور الثاني يعطى الدرجة التي تحصل عليها كاملة.

إجراء الامتحان النهائي

أ.لا يجوز إجراء الامتحان النهائي في مقرر من المقررات الدراسية ما لم يتم إنجاز85 % من مفردات المقرر على الأقل ، وفي حالة عدم الوصول إلى هذه النسبة يجوز لمجلس الكلية تعليق إجراء الامتحان في هذا المقرر إلى حين استكمال ما لم ينجز من مفرداته بالتنسيق مع القسم المختص أو إسقاط المادة لذلك الفصل.

ب. تكون الامتحانات النهائية في النظام السنوي من دورين (أول وثان)، ويسمح للطالب بدخول الدور الثاني مهما كان عدد المواد التي رسب فيها، وترصد للطالب الناجح في الدور الثاني درجته الكاملة ، ويسمح للطالب الانتقال من سنة إلى أخرى محملا بمادتين على الأكثر.

يحرم الطالب من دخول الامتحانات النهائية بالنسبة للمقررات التي تزيد نسبة غيابه فيها عن 25% وترصد له درجة صفر في المقرر الذي تزيد نسبة غيابه عن النسبة المشار إليها.

ويجوز بقرار من مجلس الكلية السماح بإجراء الامتحانات النهائية خارج الكلية للطالب النزيل في المستشفى أو الموقوف في الجهات المختصة بشرط أن يجرى الامتحان بنفس التاريخ والتوقيت الذي تجرى فيه الامتحانات بالكلية وبالضوابط التي يحددها عميد الكلية.

تقييم الطالب

تخضع المواد التي يدرسها الطالب بالكلية للتقويم كما يلي:

أولاً- الطلاب النظاميون:

1- 10% من الدرجة تخص مواظبة الطالب وحضوره ونشاطه ومساهمته.

2- 30% من الدرجة تخصص للامتحان النصفي، ويجوز أن يكون التقييم فيها ببحوث وأوراق عمل أو امتحانات شفوية يكلف بها الطالب.

3- 60% من الدرجة تخصص للامتحان النهائي.

ثانيا- الطلاب المنتسبون:

يقيم الطالب المنتسب في الامتحان النهائي من 100%.

ثالثاً- الامتحان التكميلي أو الترحيل:

يقيم الطالب في مواد المرحلة(التكميلي) في الامتحان النهائي من 100%

التقديرات

تقدر درجات الطالب في كل مقرر دراسي حسب التالي:

1- ممتاز من 85 % إلى 100% من مجموع الدرجات.

2- جيد جداً من 75 % إلى 85 % ===

3- جيد من 65 % إلى 75 % ===

4- مقبول من 50 % إلى 65 % ===

5- ضعيف من 35 % إلى 50 % ===

ولا يعد الطالب ناجحاً في المقرر إلا إذا تحصل على 50 % على الأقل من مجموع الدرجات لكل مقرر.

إعادة المقرر

للطالب أن يعيد دراسة بعض المواد التي سبق له النجاح فيها إذا طلب ذلك بقصد الرفع من معدل نجاحه، بما لا يتجاوز مادتين في الفصل الدراسي أو السنة الدراسية ولمرة واحدة خلال مدة دراسته.

طلب المراجعة الموضوعية

يجوز للطالب التقدم بطلب المراجعة الموضوعية لأوراق إجابته في الامتحان النهائي وفق الضوابط التالية :

1.التقدم بطلب كتابي يبين فيه أسماء المواد التي يرغب في مراجعتها على ألا تزيد على مادتين، وألا يقل معدله العام عن تقدير عام ضعيف.

2. إرفاق الطلب بالرسوم المقررة ويسلمها لمسجل الكلية في مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من موعد تقديم الطعون، ولا يجوز مراجعة أي مقرر بعد تمام المددة.

3. تسلم طلبات المراجعة إلى اللجنة المشكلة من ثلاثة أعضاء هيئة تدريس من بينهم أستاذ المادة أو من ينوب عنه للقيام بمراجعة إجابات الطلاب المتقدمين بالتظلم، وبحضور الطالب المعني أو من ينوب عنه.

4. تقدم اللجنة بعد مراجعتها تقريراً بنتيجة المراجعة للجنة الامتحانات التي تقوم بإعلانها، وتعديل درجة المادة في النتيجة الرسمية إذا حدث فيها تعديل.

5. يعاد المبلغ المالي الذي تم دفعه للطالب إذا كانت نتيجة الطعن لصالحه، وتحتفظ الكلية بالمبلغ إذا كانت النتيجة غير ذلك.

6. يقدم عضو هيئة التدريس تبريراً مكتوباً لعدم دقته في التصحيح إذا تم تغيير نتيجة الطالب.

حساب التقدير العام للخريج

أ. يحسب التقدير العام للخريج على أساس المتوسط التراكمي لتقديراته مدة دراسته، ويكون حساب المتوسط لكل فصل بضرب درجة كل مقرر في عدد وحدات هذا المقر، ثم يجمع حاصل الضرب ويقسم على مجموع الوحدات التي درسها الطالب في الفصل الدراسي، ولا تحسب ضمنها المقررات التي تغيب عنها الطالب بعذر مقبول أو التي انسحب منها.

ب. يحسب المعدل التراكمي بالطريقة ذاتها، بحيث يقسم ناتج مجموع درجاته في كل فصل على ناتج مجموع الوحدات التراكمية.

إنذار الطالب

أ. ينذر الطالب في الحالات التالية:

1. إذا انقطع عن الدراسة بدون سبب مشروع لمدة شهر متواصل على الأقل في العام الدراسي أو لمدة أسبوعين متتاليين في النظام الفصلي.

2. إذا تحصل على تقدير عام ضعيف في أي سنة من السنوات فيما بعد السنة الدراسية الثانية وفق النظام السنوي أو ما بعد الفصل الدراسي الثاني في النظام الفصلي.

3. إذا وصل غيابه في أي ماده 25% من مجموع الساعات ويحرم من دخول الامتحان النهائي في المقرر الذي غاب عنه.

4. إذا تجاوز عدد مرات رسوبه في أي مقرر ثلاث مرات خلال دراسته بالكلية.

5. إذا لم يتجاوز (35) وحدة دراسية –على الأقل– في الفصول الأربعة الأولى.

ب. تسقط الإنذارات المسجلة على الطالب في السنة الدراسية الواحدة عند نجاحه في نفس المادة.

الفصل من الدراسة

يُفصل الطالب وينتهي حقه في الاستمرار بالدراسة في إحدى الحالات التالية :-

1. إذا انقطع عن الدراسة بدون عذر مقبول لمدة سنة دراسية كاملة أو فصلين دراسيين متتاليين خلال دراسته بالكلية.

2. إذا تحصل على تقديـــر عام ضعيف جداً في السنتين الأوليين أو فصليين دراسيين من الفصول الأربعة الأولى.

3. إذا استنفد مدة الدراسة المقررة.

4. إذا صدر بشأنه قرار تأديبي لارتكابه أي مخالفة تستدعي الفصل من الكلية.

5.إذا تحصل على أربع إنذارات بالنسبة للنظام الفصلي.

الفرصة الاستثنائية

يجوز بقرار من رئيس الجامعة بناء على اقتراح من مجلس الكلية، منح فرصة استثنائية واحدة ولمدة سنة للطلاب الناجحين من السنة الثالثة أو الراسبين في السنة الرابعة الذين تجاوزوا المدة المحددة.

سلوك الطالب

يلتزم الطالب الالتزام بأداء واجباته التعلمية على أحسن وجه والحفاظ على مكانة الكلية والجامعة وذلك بأن يسلك في تصرفاته مسلكاً يليق بحرمة الكلية والجامعة ، و يتفق مع وضعه باعتباره طالباً جامعياً ، وتقع المخالفة بارتكاب الطالب لفعل تحظره القوانين واللوائح أو بالامتناع عن أداء واجب تقرره النظم والتشريعات النافذة ، سواء تم ذلك داخل الكلية أو في ملحقاتها.

أحكام التأديب

أ. يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب فعلاً يشكل مخالفة للقوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها في الكلية أو الجامعة ، سواء تم الفعل بداخلهما أو بأي مكان من ملحقاتهما.

ب. تطبق على الطالب أحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة عنه بتخرجه أو بإلغاء تسجيله.

ج. لا تخل أحكام التأديب المنصوص عليها باللائحة الداخلية للكلية بالعقوبات المنصوص عليها في التشريعات النافذة، وإذا شكل سلوك الطالب جريمة جنائية تعين على الكلية إبلاغ جهات الاختصاص فوراً بالواقعة، دون أن يؤثر ذلك على سير الإجراءات التأديبية في مواجهته.

أنواع المخالفات

تسري أحكام التأديب على الطالب، سواء أقدم على ارتكاب المخالفة بصفته فاعلاً أو شريكاً ، وتقسم المخالفات التأديبية إلى :

1. الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب بالكلية أو ممتلكاتهم.
2. الاعتداء علـى الأموال والمرافق التابعـــة للكلية أو الجامعة.
3. الإخلال بنظام سير الدراسة والامتحانات بالكلية.
4. السلوك المنافي للخلق القويم الذي ينبغي أن يكون عليه الطالب أو الذي يمس النظام العام والآداب العامة.

الاعتداء على الأشخاص وممتلكاتهم

أ. يعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنتين دراسيتين أو أربع فصول دراسية إذا اعتدى على أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب بأعمال الشجار أو الضرب أو الإيذاء أو السب أو القذف أو التهديد ويتحقق الاعتداء إذا تم بصورة علنية ، بحضور المعتدى عليه، وسواء ارتكب بإشارة أو شفاهة أو كتابة.

ب. يفصل الطالب من الكلية إذا كان عائداً.

الاعتداء على أموال الكلية أو الجامعة

أ. يُعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية أو فصلين دراسيين إذا اعتدى على أموال الكلية أو الجامعة بالاستيلاء، أو إتلاف المعدات أو الأدوات أو المرافق التابعة لهما بحيث يجعلها غير صالحة للاستعمال كلياً أو جزئياً, و تضاعف العقوبة عند العود.

ب. وفي جميع الأحوال لا يجوز عودة الطالب لمواصلة الدراسة إلا إذا دفع قيمة الأضرار التي أحدثها عمداً أو خطأ.

الإخلال بنظام الدراسة والامتحانات

أ. يُعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة أو فصلين دراسيين ولا تزيد على سنتين أو أربعة فصول دراسية إذا ارتكب المخالفات التالية :

1. تزوير المحررات الرسمية مثل الإفادات و الشهادات و الوثائق ، سواء كانت صادرة عن الكلية أو الجامعة أو عن غيرهما، إذا كانت ذات صلة بإجراءات الدراسة.

2. انتحال الشخصية وبأي صورة كانت سواء لتحقيق مصلحة للفاعل أو لغيره.

وفي جميع الأحوال يفصل الطالب عند العود.

ب. يُحرم الطالب من دخول الامتحانات كلياً أو جزئياً إذا ارتكب المخالفات التالية :

1.إثارة الفوضى أو الشغب وعرقلة سير الدراسة أو الامتحانات بأية صورة كانت.

2.التأثير على الأساتذة أو العاملين فيما يخص سير الامتحانات أو التقييم أو النتائج أو غيرها مما يتعلق بشؤون الدراسة والامتحانات.

ج. تلغى نتيجة امتحان الدور الأول أو الامتحان النصفي - بحسب الأحوال – إذا ارتكب الطالب أعمال الغش في الامتحانات أو الشروع فيها بأي صورة كانت ، ويجوز لمجلس التأديب إلغاء امتحانه لسنة أو فصلين دراسيين ، ويفصل عند العود.

د. يحرم الطالب من حقوق الطالب النظامي أو الإيقاف عن الدراسة مدة لا تزيد على سنة أو فصلين دراسيين إذا :

1. امتنع عن الإدلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو مجالس التأديب المُشكلة وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية للكلية.

2. ارتكب أية مخالفة للقوانين واللوائح والنظم المتعلقة بالتعليم العالي.

الإخلال بالنظام العام والآداب

يُعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة أو فصلين دراسيين، إذا ارتكب سلوكاً منافياً للأخلاق والنظام العام و الآداب ، وعلى وجه الخصوص الأفعال التالية:

1. جرائم الاعتداء على العرض ولو تمت برضا الطرفين.

2. خدش الحياء العام.

3. تعاطي المخدرات و المسكرات أو التعامل فيهما بأية صورة من الصور.

4. تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها.

5. الظهور بمظهر غير لائق داخل الكلية أو ارتداء الأزياء المنافية للحشمة أو المبالغة في الزينة.

6. كل ما من شأنه الإخلال بالشرف أو المساس بالآداب العامة والأخلاق المرعية.

وفي جميع الأحوال يفصل الطالب عند العود.

أثر عقوبة الإيقاف

أ. إذا ثبتت إدانة الطالب يوقف عن الدراسة من تاريخ وقوع المخالفة ويحرم من التقدم إلى الامتحانات التي تعقد أثناء سريان مدة الوقف بما في ذلك الامتحانات النهائية.

ب. يحول الفصل من الكلية دون إمكانية قيد الطالب من جديد في أية كلية أو معهد آخر.

الامن والسلامة

أولا : قواعد السلامة الأساسية

- عدم التدخين داخل أي مبنى من مباني الكلية.
- عدم الكتابة على الحائط.
- إغلاق النوافد وأجهزة التكييف والإضاءة عند مغادرة القاعة والمكاتب.
- التعاون والعمل الجماعي من أجل السلامة العامة .
- الالتزام والتقيد باللوحات والعلامات الإرشادية.
- فصل المصدر الكهربائي عن أجهزة الكمبيوتر وغيرها قبل المغادرة.
- عدم الأكل والشرب داخل معمل الحاسوب.
- الإبلاغ عن أي حادثة مهما كانت بسيطة .

ثانيا : الاجراءات الاحترازية

- ارتداء الكمامات أثناء التواجد داخل مبنى الكلية.
- الالتزام بمسافة التباعد بين الطلاب.
- عدم المصافحة.
- عدم استخدام ألادوات التعليمية الخاصة بالآخرين.

مواقع تهم الطالب

للتواصل مع الكلية يمكن للطالب الاتصال عبر الآتي:

- الموقع الإلكتروني لجامعة بني وليد (bwu.edu.ly)
- نافذة كلية العلوم الشرعية على موقع الجامعة (bwu.edu.ly/sharea)
- صفحة الكلية على موقع التواصل "فيس بوك" (كلية العلوم الشرعية/جامعة بني وليد)

خاتمة

الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا الدليل والذي يعد المرشد الأول لطلابنا الراغبين بالالتحاق بكلية العلوم الشرعية، وبهذا نأمل أن نكون قد وضعنا دليلا شاملا لهم وهم يضعون أقدامهم على عتبة الدراسة، كما نأمل أن يستمر إعداد وإخراج هذا الدليل مستقبلا بإسهامات وملاحظات كل من يعنيهم أمر تحسين وتطوير هذه الكلية .

لجنة إعداد الدليل